

خاتمة المستدرک

[316] إلى آخره (1). وفي الرضوي: وإذا لبست ثوبك الجديد، فقل: الحمد لله الذي كساني من الرياش ما أوارى به عورتى، وأتجمل به عند الناس، اللهم اجعله لباس التقوى، ولباس العافية، واجعله لباساً أسعى فيها لمرضاتك، وأعمر فيها مساجدك، وإذا أردت أن تلبس السراويل، إلى آخره (2). وإن شئت الزيادة فعليك بالمراجعة. وسادساً: إن الموجود في كتب الأحاديث والرجال التعبير عن والد الصدوق بقولهم: علي بن الحسين، أو علي بن بابويه، ولم أجد موضعاً عبر فيه عنه بعلي بن موسى، كي يقاس عليه الموجود في خطبة الكتاب. هذا وللسيد المؤيد صاحب الرسالة هنا كلام لا بأس بنقله، بل جعله تاسع الموهنات، فتنتطبق عدد قرائن الاعتبار، وعدد عدمه، قال: إن من تتبع ما حكاه الصدوق عن رسالة أبيه إليه في تضاعيف أبواب الفقه، وشاهد ما نقله في ذلك الكتاب من عبارات الرسالة، والتفت إلى موافقة أكثر هذه العبارات لعبارات (الفقه الرضوي) حصل له القطع بأن هذه الموافقة التامة لم تقع من باب الاتفاق، وحصل له العلم بأن الأمر دائر بين أمور خمسة: أحدها. أن يكون ذلك الكتاب، مأخوذاً من الرسالة. وثانيها: أن تكون الرسالة مأخوذة عنه. وثالثها: أن يكون كل منهما مأخوذاً من ثالث. ورابعها: أن يكون الرضوي مأخوذاً مما أخذ من الرسالة. وخامسها: عكسه.

_____ (1) المقنع: 194. (2) فقه الرضا (عليه

السلام): 395. (*)